

Distr.: General
9 November 2005
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة السكان والتنمية

الدورة التاسعة والثلاثون

٣-٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٦

البند ٢ من جدول الأعمال المؤقت

إقرار جدول الأعمال والمسائل التنظيمية الأخرى

جدول الأعمال المؤقت

- ١ - انتخاب أعضاء المكتب.
- ٢ - إقرار جدول الأعمال والمسائل التنظيمية الأخرى.
- ٣ - إجراءات متابعة توصيات المؤتمر الدولي للسكان والتنمية.
- ٤ - مناقشة عامة بشأن الخبرة الوطنية في المسائل السكانية: الهجرة الدولية والتنمية.
- ٥ - تنفيذ البرامج وبرنامج العمل المقبل للأمانة العامة في ميدان السكان.
- ٦ - طرائق عمل لجنة السكان والتنمية.
- ٧ - جدول الأعمال المؤقت للدورة الأربعين للجنة.
- ٨ - اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها التاسعة والثلاثين.

الشروح

١ - انتخاب أعضاء المكتب

تقضي المادة ١٥ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي بأن تنتخب اللجنة من بين ممثلي أعضائها، رئيساً ونائباً أو أكثر للرئيس ومن يلزم للمكتب من أعضاء آخرين.



ووفقاً لمقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢/٢٠٠٤، عقدت اللجنة، عقب اختتام دورتها الثامنة والثلاثين مباشرة، أول جلسة من جلسات دورتها التاسعة والثلاثين لغرض واحد هو انتخاب الرئيس الجديد وأعضاء اللجنة الآخرين.

٢ - إقرار جدول الأعمال والمسائل التنظيمية الأخرى

تقضي المادة ٧ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي بأن تقر اللجنة في بداية كل دورة، جدول أعمال تلك الدورة على أساس جدول الأعمال المؤقت.

وبناء على التوصية المقدمة من اللجنة في دورتها الثامنة والثلاثين، أقرّ المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في مقرره ٢٠٠٥/٢٤٥، المؤرخ ٢٢ تموز/يوليه ٢٠٠٥، جدول الأعمال المؤقت والوثائق للدورة التاسعة والثلاثين للجنة.

وفي الدورة الثلاثين، قررت اللجنة أن تأذن لمكتبها بعقد اجتماعات سنوية فيما بين الدورات للتحضير لدوراتها. ومعرض على اللجنة تقرير المكتب عن اجتماعه الذي عقد بين الدورتين في بانجول يومي ١٩ و ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥.

الوثائق

جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة والثلاثين للجنة (E/CN.9/2006/1)

مذكرة من الأمانة العامة بشأن تنظيم أعمال الدورة (E/CN.9/2006/L.1)

تقرير مكتب لجنة السكان والتنمية عن اجتماعه المعقود بين الدورتين (E/CN.9/2006/2)

٣ - إجراءات متابعة توصيات المؤتمر الدولي للسكان والتنمية

أيدت الجمعية العامة، في قرارها ١٢٨/٤٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، توصيات المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، وقررت أن تتولى اللجنة بوصفها لجنة فنية تساعد المجلس الاقتصادي والاجتماعي، رصد تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية واستعراضه وتقييمه على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي، وإسداء المشورة إلى المجلس بهذا الشأن.

وتقضي اختصاصات اللجنة^(١)، التي أقرها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ٥٥/١٩٩٥ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٥، بأن تعتمد اللجنة برنامج عمل متعدد السنوات يكون مواضيعي المنحى ومرتباً حسب الأولويات. ويوفر ذلك البرنامج، في جملة أمور، إطاراً لتقييم التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل. ودعت اللجنة، في تقريرها عن دورتها الثامنة والعشرين، الذي أحاط المجلس به علماً في مقرره ٢٣٦/١٩٩٥ المؤرخ ١٧ تموز/يوليه ١٩٩٥، إلى إعداد تقارير سنوية يتناول كل منها موضوعاً مختاراً من مواضيع برنامج العمل وإعداد تقرير كل خمس سنوات عن استعراض برنامج العمل وتقييمه^(٢).

واعتمدت الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الحادية والعشرين، في قرارها د٢١-٢/٢١ المؤرخ ٢ تموز/يوليه ١٩٩٩، الإجراءات الرئيسية المتعلقة بمواصلة تنفيذ برنامج العمل.

وأكدت اللجنة مجدداً في مقررها ١/٢٠٠٤ أن الموضوع الخاص للدورة التاسعة والثلاثين للجنة التي ستعقد في عام ٢٠٠٦ سيكون "الهجرة الدولية والتنمية".

الوثائق

تقرير الأمين العام عن رصد سكان العالم، بالتركيز على الهجرة الدولية والتنمية (E/CN.9/2006/3)

تقرير الأمين العام عن رصد برامج السكان، بالتركيز على الهجرة الدولية والتنمية (E/CN.9/2006/4)

تقرير الأمين العام عن تدفق الموارد المالية للمساعدة في تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية (E/CN.9/2006/5)

٤ - مناقشة عامة بشأن الخبرة الوطنية في المسائل السكانية: الهجرة الدولية والتنمية

خلصت اللجنة إلى أنه سيكون من المفيد النص في جدول أعمالها على إجراء مناقشة عامة بشأن المسائل السكانية المتصلة بموضوع تركيز اللجنة، يمكن أن يجري خلالها تبادل وجهات النظر والخبرات الوطنية.

(١) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٥، الملحق رقم ٧ (E/1995/27)، المرفق الأول، الفرع الأول - ألف.

(٢) المرجع نفسه، الفرع الثالث.

٥ - تنفيذ البرامج وبرنامج العمل المقبل للأمانة العامة في ميدان السكان

اقترحت اللجنة في دورتها الثامنة والعشرين، في جملة أمور، أن يواصل برنامج العمل إيلاء أولوية عالية لرصد الاتجاهات والسياسات السكانية؛ وأن يقوم بإعداد تقديرات وتوقعات سكانية مرة كل سنتين على الصعيد العالمي والوطني والحضري والريفي وعلى صعيد المدن؛ وإجراء دراسات بشأن السياسات السكانية والسياسات الإنمائية ذات الصلة؛ وإعداد دراسات عن تفاعلات التغير السكاني؛ وإعداد تحليلات للوفيات؛ والمساهمة في إعداد دراسات متعمقة عن الخصوبة والإقبال على الزواج والحقوق الإنجابية والصحة الإنجابية، بما في ذلك تنظيم الأسرة، وتنسيق تلك الدراسات؛ وإجراء دراسات لتحسين فهم أسباب ونتائج الهجرة الداخلية والهجرة الدولية؛ وزيادة الوعي العام بقضايا السكان والتنمية وتبادل المعلومات بشأنها؛ ووضع الترتيبات اللازمة لتنسيق استعراض وتقييم برنامج العمل؛ وتقديم الدعم في مجال التعاون التقني إلى البلدان النامية، وبخاصة أقل البلدان نمواً، وبصورة مؤقتة، إلى البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، في ضوء المشاكل الاقتصادية والاجتماعية التي تواجهها هذه البلدان في الوقت الحاضر^(٣).

وأكدت اللجنة مجدداً محتوى برنامج العمل في دورتها التاسعة والعشرين (قرار اللجنة

١/١٩٩٦).

وفي الدورة الثلاثين، أكدت اللجنة أهمية مواصلة العمل الأساسي الذي تضطلع به شعبة السكان بالأمانة العامة، فيما يتعلق بالعناصر الحيوية التي تقوم عليها التقديرات والتوقعات السكانية؛ والاتجاهات والقضايا السكانية الأساسية، بما في ذلك الخصوبة والوفيات والهجرة وأنماط التغير السكاني في الأرياف والحضر؛ وتطور السياسات السكانية؛ وفهم الصلات القائمة بين السكان والتنمية (قرار اللجنة ٣/١٩٩٧).

وفي الدورة السابعة والثلاثين للجنة، أعادت اللجنة تأكيد أهمية العمل الذي تقوم به شعبة السكان في توفير مدخلات شاملة وسليمة علمياً لمنظومة الأمم المتحدة والمجتمع الدولي من أجل تحليل التقدم المحرز في تحقيق المقاصد والأهداف المتعلقة بالسكان والتنمية المبينة في الوثائق الختامية لاجتماعات القمة والمؤتمرات الرئيسية للأمم المتحدة، ولا سيما برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية والإجراءات الأساسية لمواصلة تنفيذه وإعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) (قرار اللجنة ١/٢٠٠٤).

(٣) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

كما شددت اللجنة على أنه ينبغي لشعبة السكان أن تواصل العمل الأساسي بشأن التقديرات والإسقاطات السكانية؛ وأنماط التغيير السكاني في الريف والحضر؛ وتحليل الهجرة الدولية؛ وانعكاسات الهيكل العمري المتغير للسكان على التنمية؛ والتنوع المتزايد لمستويات واتجاهات الخصوبة والوفيات؛ والترابط بين السكان والموارد والبيئة والتنمية؛ وتطور السياسات السكانية، متوخية في هذا الصدد منظورا جنسانيا (قرار اللجنة ١/٢٠٠٤).

وعلى النحو المبين في الخطة البرنامجية والأولويات لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧^(٤)، يتمثل الهدف الرئيسي من البرنامج الفرعي في مجال السكان في تعزيز مناقشة السياسات فيما يتعلق بالقضايا السكانية الحالية والمقبلة على الصعيدين الوطني والدولي بهدف تمكين الدول الأعضاء من معالجة قضايا السكان والتنمية على الوجه الفعال. وتحدد الفقرة ٧-١٢ من الخطة البرنامجية لفترة السنتين شعبة السكان باعتبارها الجهة المسؤولة عن هذا البرنامج الفرعي، وتم تكليف الشعبة بالمهام التالية تحقيقا لهذا الهدف: (أ) تقديم الخدمات الفنية إلى هيئات الأمم المتحدة، وبخاصة لجنة السكان والتنمية، وتقييم التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل الصادر عن المؤتمر الدولي للسكان والتنمية؛ (ب) تيسير مناقشة القضايا السكانية الرئيسية أو الناشئة عن طريق عقد اجتماعات للخبراء أو لممثلي الحكومات؛ (ج) إعداد دراسات شاملة بشأن القضايا السكانية والاتجاهات السكانية فيما يتصل بمواضيع الخصوبة، والوفيات، والهجرة الدولية والداخلية، وفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، والتوسع الحضري، ونمو السكان، وشيخوخة السكان، والاحتمالات السكانية، والسياسات السكانية، والسكان فيما يتصل بالتنمية؛ (د) نشر المعلومات السكانية والنتائج المتصلة بالسياسات في مجال السكان، لا سيما عن طريق الموقع الشبكي لشعبة السكان؛ (هـ) بناء القدرة على معالجة القضايا السكانية على الصعيد الوطني عن طريق عقد الحلقات التدريبية أو نشر المواد التقنية، مثل الأدلة والبرامجيات الحاسوبية.

الوثائق

تقرير الأمين العام عن تنفيذ البرامج وسير العمل في مجال السكان في عام ٢٠٠٥: شعبة السكان، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية (E/CN.9/2006/9)

٦ - طرائق عمل لجنة السكان والتنمية

نظرت الجمعية العامة في قرارها ٢٧٠/٥٧ بء المؤرخ ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣، في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة. وطلبت، في جملة أمور، إلى كل لجنة من اللجان الفنية أن تدرس أساليب عملها لكي يتسنى لها تحسين متابعتها لتنفيذ نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، مع التسليم بأنه ليست هناك حاجة لاتباع نهج موحد حيث إن لكل لجنة فنية خصوصيتها، مع ملاحظة أيضا أن أساليب العمل الحديثة يمكن أن تكفل على نحو أفضل استعراض التقدم المحرز في التنفيذ على جميع الصعد وذلك استنادا إلى تقرير يتضمن توصيات يقدمها الأمين العام إلى كل لجنة من اللجان الفنية.

ونظرت اللجنة، في دورتها التاسعة والثلاثين في إطار متابعتها لمقرها ٢/٢٠٠٤، في طرائق عملها. وضمن مقررات أخرى تتعلق بطرائق عمل اللجنة، قررت اللجنة ما يلي، في مقررها ٢/٢٠٠٥: (أ) وضع برنامج عمل متعدد السنوات، في دورتها التاسعة والثلاثين، يغطي مجموعة من المواضيع العامة التي ستستند إلى برنامج العمل وتنفيذه، وتحديد مدة برنامج العمل، وما يندرج فيه من مواضيع، في تلك الدورة؛ و (ب) النظر في طرائق عملها، بما في ذلك طبيعة النتائج التي تحققها، وإدراج المسائل الجديدة أو الناشئة في جدول أعمالها، وتنظيم برنامج العمل المتعدد السنوات، وإمكانية توزيعه على مجموعات من الدورات مدة كل منها سنتان، ومساهمة اللجنة في عمل المجلس الاقتصادي والاجتماعي، فضلا عن التدابير الأخرى الممكنة لتنشيط عمل اللجنة، وطلبت إلى المكتب التماس آراء الدول الأعضاء في هذا الخصوص.

٧ - جدول الأعمال المؤقت للدورة الأربعين للجنة

وفقا للمادة ٩ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، سيعرض على اللجنة مشروع جدول الأعمال المؤقت لدورتها الأربعين، مشفوعا ببيان الوثائق التي ستقدم في إطار كل بند والسند التشريعي لإعدادها، وذلك لتمكين اللجنة من النظر في تلك الوثائق من زاوية إسهامها في الأعمال التي تضطلع بها اللجنة ومدى إلحاح الحاجة إليها وأهميتها على ضوء الحالة الراهنة.

ويُوجّه انتباه اللجنة إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤١/١٩٧٩ المؤرخ ١٠ أيار/مايو ١٩٧٩ و ٨٣/١٩٨١ المؤرخ ٢٤ تموز/يوليه ١٩٨١ المتعلقين بمراقبة الوثائق والحد منها. وفضلا عن ذلك، تُذكّر اللجنة بأن المجلس حث، في الفقرة ١ (ي) من قراره ٥٠/١٩٨٢ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ١٩٨٢ والمتعلق بتنشيط المجلس، جميع هيئاته الفرعية على

أن تتحلّى بأكبر قدر من الاعتدال في مطالبة الأمين العام بتقديم تقارير ودراسات جديدة، وحثها على أن تنفذ تنفيذًا كاملاً أحكام مقررات المجلس والجمعية العامة بشأن مراقبة الوثائق والحد منها.

ويوجه انتباه اللجنة أيضاً إلى الفقرة ٤ من مرفق قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥٠/١٩٨٢، التي أوصى فيها الأمين العام بما يلي: (أ) تبسيط وثائق وبرنامج عمل الهيئات الفرعية التابعة للمجلس والجمعية العامة لتمكين تلك الهيئات من تأدية المهام المسندة إليها بصورة فعالة؛ و (ب) استمرار المجلس والجمعية العامة في استعراض جداول الأعمال المؤقتة لهيئتهما الفرعية، مع قائمة الوثائق المطلوبة، لكي يتسنى، في جملة أمور، تحقيق قدر أكبر من الاتساق في الطلب الإجمالي للوثائق، والنظر فيها على نحو منظم على الصعيد الحكومي الدولي، مع إيلاء الاعتبار الكامل للخطة المتوسطة الأجل والميزانية البرنامجية؛ و (ج) أن يأخذ المجلس والجمعية العامة في اعتباره أيضاً، عند القيام بذلك، ضرورة توحيد بنود ووثائق أجهزتهما الفرعية.

وعلاوة على ذلك، أوعز المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى هيئاته الفرعية، في قراره ٨٣/١٩٨١، أن تتخذ تدابير عاجلة لتبسيط جداول أعمالها وبرامج عملها وإجراء تخفيض كبير في طلباتها من الوثائق، آخذة في اعتبارها مدد ودورات اجتماعاتها، وأن تقدم إلى المجلس تقارير عن التدابير التي تتخذها، مراعية بدقة المبادئ التوجيهية الواردة في قرارات المجلس والجمعية العامة ومقرراتهما ذات الصلة.

وفي المقرر ١٦٣/١٩٨٣ المؤرخ ٢٢ تموز/يوليه ١٩٨٣، طلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى الأمين العام: (أ) أن يوجه انتباه الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء، قبل أن تتخذ قراراتها، إلى أي طلب للوثائق يتجاوز قدرة الأمانة العامة على إعدادها وتجهيزها في الوقت المحدد وفي حدود مواردها المعتمدة؛ و (ب) أن يوجه انتباه الهيئات الحكومية الدولية إلى المحالات التي يحتمل أن يحدث فيها ازدواج في الوثائق و/أو التي قد توجد فيها فرصة لدمج أو توحيد الوثائق التي تعالج مواضيع مترابطة أو متماثلة، من أجل ترشيد الوثائق.

الوثائق

مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الأربعين للجنة (E/CN.9/2006/L.2)

٨ - اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها التاسعة والثلاثين

وفقا للمادة ٣٧ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي،
تقدم اللجنة إلى المجلس تقريرا عن أعمال كل دورة من دوراتها.
